


Distr.  
GENERAL

CBD/CP/MOP/DEC/VIII/12  
16 December 2016

ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي  
العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة  
للسلامة الأحيائية  
الاجتماع الثامن  
كانكون، المكسيك، 4-17 ديسمبر/كانون الأول 2016  
البند 11 من جدول الأعمال

### مقرر اعتمده الأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية

#### 12/8- تقييم المخاطر وإدارة المخاطر

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية،

- 1- يقر بعمل فريق الخبراء التقنيين المخصص لتقييم المخاطر وإدارة المخاطر الذي أكمل ولايته وكذلك منتدى الإنترنت بشأن تقييم المخاطر وإدارة المخاطر<sup>1</sup>؛
- 2- يحيط علماً بالإرشاد الطوعي بشأن تقييم مخاطر الكائنات الحية المحورة بوصفه نتيجة عمل فريق الخبراء التقنيين المخصص وبمدخلات من منتدى الإنترنت<sup>2</sup>؛
- 3- يدعو الأطراف المهتمة والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة إلى أن تأخذ الإرشاد بعين الاعتبار كأداة طوعية للمساعدة في تقييم المخاطر وفقاً لبروتوكول قرطاجنة بينما يقر بأن وثائق الإرشاد والنهج الوطنية الأخرى يمكن أن تساعد أيضاً في إجراء تقييم المخاطر وفقاً للبروتوكول؛
- 4- يدعو الأطراف المهتمة والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة التي استخدمت الإرشاد و/أو وثائق الإرشاد والنهج الوطنية الأخرى إلى تقاسم تقييمه عن تطبيقه وفائدته من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة البيولوجية؛
- 5- يدعو مرفق البيئة العالمية إلى مواصلة تقديم تمويل لمشروع عالمي لبناء القدرات ومشروعات أخرى بشأن تقييم المخاطر وإدارة المخاطر؛
- 6- يدعو الأطراف إلى أن تقدم إلى الأمين التنفيذي (أ) معلومات عن احتياجاتها وأولوياتها من أجل توفير مزيد من الإرشاد في المستقبل بشأن موضوعات محددة عن تقييم مخاطر الكائنات الحية المحورة، (ب) مقترحات بشأن معايير، بما في ذلك الأساس المنطقي التقني، والتي قد تيسر اختيار الموضوعات لوضع مزيد من الإرشاد، (ج) آراء بشأن الثغرات الملحوظة في مواد الإرشاد الحالية؛

<sup>1</sup> انظر UNEP/CBD/BS/COP-MOP/8/8.

<sup>2</sup> المرجع نفسه.

- 7- يقرر تمديد منتدى الإنترنت بشأن تقييم المخاطر وإدارة المخاطر من أجل تبادل الخبرات بشأن تقييم المخاطر وتقديم معلومات وآراء بشأن مواد الإرشاد الحالية والثغرات الملحوظة فيها ومقترحات للتصدي لأي ثغرات يتم تحديدها؛
- 8- يدعو مكتب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة إلى تعيين مدير رئيسي لمناقشات الإنترنت والإبلاغ عنها لفترة ما بين الدورات المقبلة، وضمان في ذلك التناوب الإقليمي؛
- 9- يطلب إلى الأمين التنفيذي:
- (أ) مساعدة المدير الرئيسي لمناقشات الإنترنت المشار إليه في الفقرة 7 أعلاه في إعداد تقرير عن مناقشات الإنترنت وتقديمه لاستعراض النظراء في منتدى الإنترنت قبل التقديم النهائي؛
- (ب) تجميع الآراء المشار إليها في الفقرة 6 أعلاه؛
- (ج) تقديم نتائج الفقرتين الفرعيتين (أ) و(ب) أعلاه إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية؛
- 10- يطلب إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية استعراض المعلومات المقدمة وتقديم توصية بشأن طريقة المضي قدماً لتناول الاحتياجات والأولويات والثغرات التي تحددها الأطراف لينظر فيها مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة في اجتماعه التاسع بما في ذلك احتمال إنشاء فريق خبراء تقنيين مخصص جديد، على أن يكون من المفهوم أنه ينبغي عدم تقديم مقترحات الإرشاد الجديد إلا بعد موافقة مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة؛
- 11- يطلب إلى الأمين التنفيذي، رهنا بتوافر الموارد، بدعم الأنشطة الإقليمية ودون الإقليمية لبناء القدرات بشأن تقييم مخاطر الكائنات الحية المحورة، بناء على دعوة يقدمها أحد الأطراف.